(3)

الصراع السني الشيعي وضرورة التحول

وكان التحوّل الجوهري في التنظير لفكر دولة الخلافة الإسلامية على يد الإمام الشافعي ليس كأول فقيه نقل القضية إلى مباحث الفقه الإسلامي فحسب كما يقول ابن النديم.[1] وكانت من قبله ضمن المسائل التي تتناولها كتب العقيدة السنية في ردها على أقوال الشيعة في الإمامة المنصوص عليها بالوحي، لكن التغيّر الجذري الذي مهد له الإمام الشافعي في فكر السنة حول الإمامة وعلاقة الدين بالدولة يكمن في جعْل الإمام الشافعي الإجماع أصلا ومصدرا تشريعيا، فقد أوجد الإمام الشافعي بذلك الأساس الذي سينطلق منه كثير من الفقهاء عائدين إلى تاريخ المسلمين الأوائل للنظر في تجربتهم مع الدولة بوصفها تطبيق عملي للإجماع، ودليل على وجوب الخلافة الإسلامية. غير أنهم تأخروا في ذلك ما يزيد عن قرنين من الزمن، فالشافعي توفي سنة (204هـ - 820م) بينما تُوفي الإمام أبو الحسن الماوردي (450 هـ- 1058م) قاضي قضاة الشافعية وصاحب كتاب الأحكام السلطانية أسبق الكتب الإسلامية وأشهرها في تقديم تصور مفصّل للإمامة السنية مستندا إلى أقوال سابقيه من المجتهدين والمتكلمين الذين كتبوا غالبا في سياق الرد على أتباع المذهب الشيعي الأسبق والأكثر غزارة في التصنيف والكتابة حول الإمامة.

وكانت الدولة الإسلامية الشيعية قد خرجت من حيّز التنظير لفكرة

(1) الفهرست، ص295.

الإمامة إلى حيز التطبيق بظهور دولة الأدارسة في بلاد المغرب، سنة (172هـ-788م) فترة حكم الخليفة العباسي هارون الرشيد، ثم كانت القفزة الكبرى سنة (297هـ - 909م) بتحولها من دويلة إلى خلافة إسلامية ذات نفوذ أزال سلطة الخلافة السنية من شمال إفريقيا، ونازعها بلاد الشام والحجاز، فبدأ التنظير السني في مسألة دولة الخلافة الإسلامية من ميادين المعارك مستهدفا إيجاد دولة لا تقل في تأصيلها الديني نحن خصومهم من الشيعة، فارتبط ازدهار تصنيف السنة في باب الخلافة بفترات التحوّل وسطوة الصراع السني الشيعي، فكتب الماوردي كتابه الأحكام السلطانية في أواخر الخلافة العباسية زمن خلافة القادر بالله والقائم بأمر الله العباسيين في فترة كان الشيعة أتباع الخليفة الفاطمي الأكثر غلبة حتي أنه قد خطب ودُعي للخليفة الفاطمي في عاصمة العباسيين ببغداد، وكان الإمام الماوردي مقربًا من رجال الدولة العباسية حريصا على تأسيس رؤية شرعية سنية تصمد أمام رؤية الشيعة حينها.

ولا يختلف عنه الإمام أبي حامد الغزالي (450 هـ - 505 هـ / 1058م - 1111م)، ففي لحظة تاريخية مماثلة من الصراع السني الشيعي لعب الإمام الغزالي دورا كبيرا في إحياء وتقوية المذهب السني متمثلا في المقاربة بين العقيدة من المنظور الأشعري والمذهب الشافعي لمواجهة سطوة الدولة الشيعية، وأصبحت تلك المقاربات المادة التعليمية السنية في المدارس النظامية التي أسسها صديقه الوزير نظام الملك، وازدهرت تلك المدارس وأفكارها بجهود أبي حامد الغزالي في التدريس والإشراف عليها، وبعد اغتيال نظام الملك على يد جماعة الحشاشين (إحدى جماعات الشيعة) واصل الغزالي مسيرته في عهد المقتدي بالله، والمستظهر بالله.

وفي مواجهة الخلافة الشيعية المستندة إلى الدين، كان لزامًا أن يقدم الفقيه السني رؤية دينية تعزز من مكانة الإمامة (الخلافة) السنية بما يحدث توازنا في المواجهة، ويعطى العامة بديلا له نفس الشرعية الدينية التي تنطق بها الإمامة الشيعية، فلن يقوى على منافسة التصور الشيعي الديني إلا تصور سني ديني، يحمل الرعية بدافع من الشرع والدين على مساندة السلطان خليفة المسلمين، ومنحه مكانة في المذهب السني لا تقل عن مكانة الإمام في المذهب الشيعي، فيمكننا أن نقول أن الصراع السني الشيعي من أبرز مُشكّلات الفكر السنِّي حول الدولة، وهو المحرّك الأبرز قديما وحديثا لتديين الدولة في تجربة المسلمين السنة، ومازالوا إلى يومنا يعيشون حالة رد الفعل للفكر والحراك الشيعي.

ورغم أن أهل الحديث وأهل التوحيد والعدل وجماعات المحكِّمة (السنة والمعتزلة والخوارج) تختلف عن الشيعة في «أن طريق ثبوت الإمامة هو الاختيار من الأمة»[1] وليس بنص الوحي، ورغم محاولات السنة تقديم تصور سني مستقل للإمامة يختلف عن تصور الشيعة إلا أنهم تأثروا بالخطاب الشيعي، فمحاولة إزاحة أفكار التشيع عن فقه الدولة أوقع الفكر السني في تديين الدولة فرغم اعترافهم بأن الله لم ينص على إمامة شخص أو أسرة بعينها إلا أنهم جعلوا الإمامة من الدين وحراسة له ونيابة عن صاحب الشريعة، ونزعوا منزعا مثاليا في الإمامة قريب من رؤية الشيعة للإمام الغائب.

(1) عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)، أصول الدين، ص 279، مطبعة الدولة، إستانبول، 1346هـ- 1928م.

ومـن مظاهر هـذا التأثـر أن التصور السـني للدولة الإسـلامية ميّز بين الإمامة والخلافة، فعلى الرغم من اسـتخدام الخلافة والإمارة العظمى و إمامة المسـلمين الكلـمات الثلاثة في معـنى واحد على المسـتوى العمـلي في تاريخ المسـلمين قديما، فالخليفة، والإمام، وأمـير المؤمنين الألقاب الثلاثة يُدعى بها رئيس دولة الخلافة السـنية، «فلم يكن هناك مانع من أن ينقش المأمون على الدراهـم التي أصدرها اسـم «الإمـام» وكان يخاطب في الوقـت ذاته «بأمير المؤمنين» و يدعى خليفة»[1]

أما على مستوى التناول التنظيري فثمة اختلاف بينهم، فكلمة الإمامة في الفقه السني ليست مجرد لفظ نُقل عن الشيعة بوصفهم أسبق إلى التنظير حول الدولة الإسلامية، بل حمل لفظ الإمامة والخلافة في الفكر السني الازدواجية الموجـودة في الفكر الشـيعي، فميّز بعض فقهاء السـنة بـين منصب الخلافة ومنصب الإمام، فإذا كان الشـيعة رأوا ولاة الأمور غير المعترف بهم خلفاء، واحتفظـوا بلقب الأئمة لقادتهم، فإذا صارت السـلطة لهم جمعوا له بين لقب الإمامة والخليفة كما حدث لعبدالله السـفاح أول خليفة عباسي، ولعبيد الله المهدي أول خلفاء الدولة الفاطمية.[2] فقد فعل الفقيه السـني شيئا قريبا من هذا حين جعل الخليفة لقبًا لمن يشـغل المنصب الرسمي تاريخيا، والإمام لقبا يُطلـق في التنظير الفقهي على الوظيفة الإسـلامية المثاليـة؛ ليميزوا بين واقع تاريخي لخلافـة لم يرضوا عنها وصورة الإمامة الإسـلامية النقية كما ينبغي

(1) محمد رشيد رضا، الخلافة، ص10، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة.

(2) ينظر: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد (ابن خلدون) المقدمة، ص 190، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1408هـ - 1988م.

أن تكـون عليهـا، فالخلافة اسـم للتجربـة الواقعية، والإمامة اسـم للتنظير الفقهي.[1]

وبالغـوا في مثاليـة الإمام على نحو قريب من دلالات العصمة الشـيعية، فعبـارة ابن خلدون «الإمامة تسـتدعي الكمال في الأوصـاف والأحوال»[2] وعبارة الأشعري يجب «أن يكون الإمام أفضل أهل زمانه في شروط الإمامة. ولا تنعقـد لأحد مع وجود من هو أفضل منه فيها. فإن عقدها قوم للمفضول كان المعقـود له من الملوك دون الأئمة.»[3] فعاد الفقيه مرة أخرى إلى اللقب التاريخـي (ملـك، ومملكة) ولم يقل حتـى خليفة وخلافة، والنظـرة العقلية والواقـع يقتضيـان أنه لا يمكن للنـاس أن تعرف أفضل أهـل زمانها؛ لتختاره إماما لها، فيعود بنا افتراض المنظّر الإسـلامي بعيـد المنال إلى الوجه الثاني في قوله: «وهو أننا أمام ملوك لأنهم ليسـوا أفضل أهل زمانهم»، ويكون الإمام في صورتـه المثالية هو الغائب عن عالمنا هكذا يبدو الخطاب السـني شـديد التأثر بالخطاب الشيعي في أفكاره.

(1) «الخلافة صارت ملتصقة بالمنصب الرسمي. وانتهى بها الأمر إلى أنها أصبحت شبه علم على الخلافة التاريخية الواقعية. ولما كانت هذه الخلافة قد آل أمرها إلى الانحراف عن مبادئ الإسلام، بل لم يعد بينها وبين حقيقتها الأولي صلة إلا الاسم. وفي بعض العصور صارت مرادفة لمعاني الجور والطغيان. فإنه كان من الملائم أن يشار إلى الوظيفة الإسلامية الصحيحة على أنها «الإمامة.» ويتحدث الفقهاء عن وجوبها، وعن شروط وواجبات الإمام.» (النظريات السياسية الإسلامية، ص120.)

(2) ينظر: المقدمة، ص161.

(3) عبد القاهر البغدادي، أصول الدين، ص293، وينظر: كتابه: الفَرْق بين الفِرق وبيان الفرقة الناجية منهم عقائد الفرق الإسلامية وآراء كبار أعلامها، تحقيق محمد عثمان الخشت، ص352، ط. مكتبة ابن سينا، القاهرة.